

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14729 - ما من مسلم يلي عشرة فما فوق ذلك إلا أتى يوم القيامة مغلولا يده إلى عنقه فكه
بره أو أوبقه إثمه أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها عذاب يوم القيامة .
(طب) عن أبي أمامة (أوردته الهيئمة في مجمع الزوائد باب فيمن ولي شيئا (5 / 204 /
205) .
وقال : رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن أبي ملك وثقه ابن حبان وغيره وبقيه رجاله
ثقات . ص)